

تفسير ابن جرير الطبرى للأحرف السبعة وتقويم موقفه من القراءات القرآنية

د. الطيب شطاب

أستاذ التعليم الثانوى التأهيلى

من هذا القبيل فالخوض فيه بالنقاش المائل إلى جهة التخطئة، أدعى إلى مراجعة نفسه ومعاودة التحفظ في آرائه.

حقاً إن ابن جرير له موقف تجاه القراءات، أوصله إليه اجتهاده، سعى به إلى تمحيص ما تداولته الألسنة وتناولته الكتب. دعا بعض الكتاب إلى تخطئته، وشتمه بما لا يليق به؛ فقد ثبت أنه لا يستجيز القراءة ببعض الأحرف المعدودة من المتواتر، كقوله في قوله تعالى **﴿فَتَلَبَّفَيْ إِادَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾**⁽²⁾: «غير جائز عندي في القراءة إلا رفع آدم على أنه المتلقى»⁽³⁾ فضعف قراءة ابن كثير. ورد قراءة عاصم قوله تعالى: **﴿تِجَرَّةٌ حَاضِرَةٌ﴾**⁽⁴⁾ بالنصب فقال: «فإن الذي اختار من القراءة، ثم لا يستجيز القراءة بغيره، الرفع في التجارة الحاضرة؛ لإجماع القراءة على ذلك، وشنود من قرأ ذلك نصباً عنهم، ولا يُعرض بالشاذ على الحجة»⁽⁵⁾. وصحح قراءة غير نافع من السبعة قوله تعالى: **﴿حَتَّىٰ يَقُولُ الْرَّسُولُ﴾**⁽⁶⁾ قال: «والصحيح من القراءة إذ كان ذلك كذلك

مقدمة:

لقد كانت وما تزال كثيرة من الآراء تُنقل إلينا على أنها مسلمة، وهي في الحقيقة موطن مستنبطات النظر العقلي الذي يبني على التفسير والحججة، ولا يتكلّف فيه على القيل المنقول الصادر عن حمية لم تؤسس على مقتضيات الاستدلال، ولم تبن على قواعد التفسير والتعليق. ومن ذلك ما حصل في تقويم موقف الطبرى من بعض الحروف القرائية؛ رأى أنها لم تجر على سنن «القراءة»، فزعم بعض الكاتبين أن ابن جرير يطعن فيما صرح من القراءات وتواتر بين النقلة، وأتى بما لا تقبله الكافية ولا يرضيه القراءة.

لئن كان ابن جرير قد استغل بآراء في هذا العلم، بل وفي غيره من العلوم⁽¹⁾، فإن ذلك لن يكون دافعاً لرميه بالشذوذ وخروجه عن الجماعة؛ لأنَّه الخبير بهذا الفن البصير بسبله، ولا يتأنى لأي كان أن يرسل أحکاماً عامة في اتجاهه الفكري ومذهبِه العلمي، ما لم يقف عند آرائه محللاً إياها واحدة واحدة. وما كان

تأويل آي القرآن، دون وجوه قراءتها»⁽⁹⁾. ومadam الكتاب المذكور غير موجود، فإن تفسيره - رغم تخصيصه للتفسير - قد تكلم فيه عن وجوه القراءات بما يوضح الموقف الذي ارتضاه، فضلاً عما احتواه من معارف شتى لها صلة بالقرآن وعلومه.⁽¹⁰⁾

ومن المفيد التمهيد لهذا المسعى بالتنبيه على إمامية الطبرى في علم القراءات، وقد أجمع جل من ترجموا له على إمامته في هذا العلم، قال ياقوت الحموي: «أبو جعفر الطبرى المحدث الفقيه المقرئ المؤرخ المعروف المشهور، مات فيما ذكره أبو بكر الخطيب يوم السبت لأربعين من شوال سنة عشر وثلاثمائة ... وموالده سنة أربع أو أول سنة خمس وعشرين وما تئن»⁽¹¹⁾ قال: «ومن كتبه: كتاب «الفصل بين القراءة» ذكر فيه اختلاف القراء في حروف القرآن وهو من جيد الكتب، وفصل فيه أسماء القراء بالمدينة ومكة والكوفة والبصرة والشام وغيرها، وفيه من الفصل بين كل قراءة، فيذكر وجهها وتأويلها والدلالة على ما ذهب إليه كل قارئ لها، واختياره الصواب منها، والبرهان على صحة ما اختاره، مستظهراً في ذلك بقوته على التفسير والإعراب، الذي لم يشتمل على حفظ مثله أحد من القراء، وإن كان لهم - رحمهم الله - من الفضل والسبق ما لا يدفع ذو بصيرة بعد أن صدره بخطبة تليق به، وكذلك كان يعمل في كتبه أن يأتي بخطبته علىمعنى كتابه فيأتي الكتاب منظوماً على ما تقتضيه الخطبة، وكان

نصب يقول»⁽⁷⁾. كما ذهب في تفسير الأحرف السبعة مذهبها لم يرضه غيره، انبنى عليه مسألة بقاء الأحرف السبعة التي قال فيها ما قال.

ولكن لا شك أيضاً أن له حجة ما ينبغي التحامل عليه دون النظر فيها وتفحص مسائلها، وتلك هي الغاية من هذا المكتوب؛ لأن يتبيّن موقف الطبرى من القراءات ساعياً لتقويمه وتفسير علته، وعرض ما له بالقضية سبيل الوصل، كان لابن جرير فيه - كذلك - رأى ناقد وحجة لا تحمل، وهو: تفسيره للأحرف السبعة وما إليه. أعرض كلتا القضيتين حتى ينقد للناظر مقام هذا الإمام في اقتداره على حل معانٍ للنازح مقام هذا الإمام في على ما تشهد له أصوله، دون أن يكون عن الحجة متنكباً ولا عن قواعد العلم متجانفاً. منطلقاً في تحقيق هذا المرام من مفرقات القرائية بثت في تفسيره: «جامع البيان» وهو المصدر الأساس لنتائج هذا المكتوب؛ لأن مصدر القراءات عند ابن جرير بالقصد الأول هو كتابه في القراءات⁽⁸⁾، وليس تفسيره معداً لذلك، ومن ثم يحييل عليه كلما أبعدته الدراسة القرائية عن تأويل الآية القرآنية، من مثل قوله في تأويل قوله تعالى: «مَلِكِ يَوْمٍ لِّدِينِ»... وقد استقصينا حكاية الرواية عن زوي عنه في ذلك قراءة في «كتاب القراءات»، وأخبرنا بالذى نختار من القراءة فيه، والعلة الموجبة صحة ما اخترنا من القراءة فيه، فكرها إعادة ذلك في هذا الموضع، إذ كان الذي قصّدنا له، في كتابنا هذا، البيان عن وجوه

أربى على كل المصنفات الجامعات المتقدمات⁽¹⁸⁾

وهل هذا «الجامع» هو «الفصل» الذي ذكره ياقوت، أو هما كتابان متغايران؟ فيه بحث. ومهما يكن، فلا بن جرير كتاب في القراءات يظهر من وصفه إيه بن نفسه، وإن حالته عليه في تفسيره، وكذلك ما قاله ياقوت عنه - إن كان هو هو - أنه كنز عظيم في القراءات، نأمل أن تجود به أيدي المنقين عن مفقود التراث.

هذا وإن كتابه في التفسير أكبر شاهد، وأعظم آية على جلالته وتمهره في هذا العلم وغيره، تقوى قيل من ترجموه.

ولنمض بعد هذا التنبية إلى الغاية التي قصتنا، مرسومة قضايها بوجيز القول في المباحثين الآتين، تتفرع عنهم مطالب:
المبحث الأول: مذهب الطبرى فى الأحرف السبعة وما إليه:

المطلب الأول: تفسير الطبرى للأحرف السبعة

المطلب الثاني: اشتمال المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة

المطلب الثالث: احتمال الحرف الواحد لعدد من القراءات

المبحث الثاني: تقويم موقف الطبرى من القراءات:

المطلب الأول: المتهمون للطبرى

المطلب الثاني: المبرئون له

أبو جعفر مجوداً في القراءة موصوفاً بذلك يقصده القراء البعداء من الناس للصلة خلفه يسمعون قراءاته وتجويده⁽¹²⁾.

ونقل ياقوت عن نقاد كثيرين ما ينبيء عن نفاذ بصيرة ابن جرير في علم القراءات وجودة تصنيفه فيها، من ذلك قول أبي محمد عبد العزيز بن محمد الطبرى: «كان أبو جعفر من الفضل والعلم والذكاء والحفظ على ما لا يجهله أحد عرفه، لجمعه من علوم الإسلام ما لم نعلمه اجتمع لأحد من هذه الأمة، ولا ظهر من كتب المصنفين، وانتشر من كتب المؤلفين ما انتشر له، وكان راجحاً في علوم القرآن والقراءات»⁽¹³⁾ وعن أبي بكر بن كامل⁽¹⁴⁾ قال: «قال لنا أبو بكر بن مجاهد: - وقد كان لا يجري ذكره إلا فضله - : «ما سمعت في المحراب أقرأ من أبي جعفر، أو كلاماً هذا معناه. قال ابن كامل: وكان أبو جعفر يقرأ قديماً لحمزة قبل أن يختار قراءاته»⁽¹⁵⁾

وقال الخطيب: «.. وكان حافظاً لكتاب الله عارفاً بالقراءات بصيراً بالمعنى، فقيها في أحكام القرآن...»⁽¹⁶⁾.

كما ترجمة ابن الجوزي وذكر شيوخه في القراءات والأخذين عنه في كتابه حول طبقات القراء. ونقل عن أبي عمرو الداني قال: «وصنف كتاباً حسناً في القراءات سماه «الجامع»⁽¹⁷⁾ وأشار إليه في منبهته فقال:

وللفضل ابن جرير جامع
مهذب التصنيف حلو بارع

شرح الشاطبية»⁽¹⁹⁾. وإنما قصدت إلى تبين موقف الطبرى خاصة، والأصل الذى بنى عليه، وقد تداولته ألسنة المؤلفين وارتضته بعض أقلام الكاتبين، ومنهم من استغره وضعفه، وبالجملة فهو مذهب له حجته لم ينفرد به الطبرى، بل هو مذهب سفيان وابن وهب وخلائقه، ونسبة ابن عبد البر لأكثر العلماء⁽²⁰⁾.

قرر الطبرى رأيه في المراد بالأحرف السبعة في مقدمة تفسيره، فبعد أن حكى ما في ذلك من الأخبار وتأويل بعضها واعتراض بعض النظار خلص إلى أن «الأحرف السبعة التي أنزل الله بها القرآن هن: لغات سبع في حرف واحد، وكلمة واحدة، باختلاف الألفاظ واتفاق المعاني، كقول القائل: هلم، وأقبل، وتعال، وإلي، وقصدى، ونحوى، وقربى، ونحو ذلك مما تختلف فيه الألفاظ بضروب من المنطق وتنتفق فيه المعانى وإن اختلفت بالبيان به الألسن»⁽²¹⁾. يذهب في هذا إلى أن الأحرف السبعة ليس كما ظنه البعض: أنها لغات سبع مفرقة في سور القرآن، بل هي لغات مختلفة في الكلمة واحدة باتفاق المعانى. وقد أيد أبو عمر بن عبد البر هذا الرأي ونسبة لأكثر أهل العلم، فقال: «إنما معنى السبعة الأحرف سبعة أوجه من المعانى المتقاربة بألفاظ مختلفة نحو: أقبل وتعال وهلم. وعلى هذا الكثير من أهل العلم»⁽²²⁾ ثم ذكر الأحاديث في ذلك، وقال: «وهذا كله يعنى قوله من قال: إن

المطلب الثالث: استبانة الموقف من أوجه أربعة، صيغت في هذه الأسئلة:

الوجه الأول: هل ثمة إجماع على قراءات أنكره الطبرى؟

الوجه الثاني: هل توادر عند الطبرى ما رده من القراءات؟

الوجه الثالث: ما هي معايير ابن جرير في نقد القراءة؟

الوجه الرابع: هل للطبرى اختيار في القراءات أو مجرد ناقد موجه؟

خاتمة.



المبحث الأول: مذهب الطبرى في الأحرف السبعة وما إليه

المطلب الأول: تفسير الطبرى للأحرف السبعة:

لست في هذا المقام موردا جل ما قيل في تفسير الأحرف السبعة، وهو قيل طويلا مشتهر في مظانه، أفردت له الأبواب والفصول وصنفت فيه الأجزاء قديما وحديثا، قال ابن تيمية رحمه الله: «هذه مسألة كبيرة، قد تكلم فيها أصناف العلماء من الفقهاء والقراء وأهل الحديث والتفسير والكلام وشرح الغريب وغيرهم، حتى صنف فيها التصنيف المفرد»، ومن آخر ما أفرد في ذلك ما صنفه الشيخ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الشافعى، المعروف بابن أبي شامة، صاحب

قيل: إنما ندع أن ذلك موجود اليوم، وإنما أخبرنا أن معنى قول النبي ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»⁽²⁷⁾ على نحو ما جاءت به الأخبار»⁽²⁸⁾.

يذهب في ذلك إلى أن ثبوت الرخصة في العهد الأول في القراءة بحرف من حروف سبعة على ما وصف، ثم في عهد عثمان لما جمع القرآن درءاً لتماري الناس في أحرفه، وقع الإجماع على حرف واحد، فاندفع بذلك الاعتراض، وصح تأويل الأحرف باللغات أو الأوجه المختلفة للألفاظ المتفقون المعنى.

بيد أنه لم يسلم للطبرى هذا الجواب، حيث اضطره إلى مسألة أخرى تجادلت فيها الآراء وكثير فيها القيل، وبيانها في الآتي:

المطلب الثاني: اشتغال المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة

وهي قضية أخرى الخوض فيها كثير الذيلوں اعترف بذلك ابن الجزري وغيره قائلاً: «هذه مسألة كبيرة اختلف العلماء فيها»⁽²⁹⁾ وخلص شيخنا الدكتور توفيق العقربي إلى أن الموضوع أثير حوله نقاش طويل لم يسفر عن حل نهائى سليم ولم يظفر بعد بمخرج منطقى سديد»⁽³⁰⁾.

وحسب هذا المقام عرض رأى ابن حجر استيفاءً لمتعلقات موقفه القرائي. فهو يذهب إلى أن الستة الأحرف غير موجودة، وإنما الباقى من الأحرف السبعة حرف واحد. وهو

معنى السبعة الأحرف المذكورة في الحديث سبعة أوجه من الكلام المتفق معناه المختلف لفظه، نحو: هلم و تعال و عجل و أسرع و انظر وأخر و نحو ذلك»⁽²³⁾.

فإن قبل هذا الرأي أكثر أهل العلم - كما قال أبو عمر - فقد رده جماعة آخرون، واستبعده، بل بالغ أبو عبيد في استغرابه قائلاً: «..وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، هذا لم يسمع به قط، ولكن يقول: هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن، فبعضه نزل بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة أهل اليمن..»⁽²⁴⁾ كما قال في فضائل القرآن: «وليس معنى تلك السبعة أن يكون الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه، هذا شيء غير موجود»⁽²⁵⁾.

والاعتراض بهذا الإطلاق كما قال ابن الأنباري: «غلط، فقد وجد في القرآن حروف تقرأ على سبعة أحرف، منها قوله تعالى: «وَعَبَدَ الْطَّاغُوتَ»⁽²⁶⁾ غير أن مراد الطبرى وتأويله للحديث ليس يعني أن يكون ثابتًا اليوم في المصحف كلمة تقرأ على سبعة أو جه، فيكون جواب ابن الأنباري متوجهًا إلى مدّعى آخر؛ ذلك أن الطبرى لم يدّع أن في القرآن - اليوم - حرفاً مقتروءاً بسبعين لغات بألفاظ مختلفة، ونص كلامه: «فإن قيل: ففي أي كتاب الله نجد حرفاً واحداً مقتروءاً بلغات سبع مختلفات الألفاظ متفقون المعنى، فنسلم لك صحة ما ادعيت من التأويل في ذلك؟

المسلمين على رفض القراءة بها من غير حجود منها صحتها وصحة شئ منها، ولكن نظراً منها لأنفسها ولسائر أهل دينها. فـ فلا قراءة اليوم للMuslimin إلا بالحرف الواحد الذي اختاره لهم إمامهم الشفيف الناصح، دون ما عداه من الأحرف الستة الباقية⁽³⁴⁾.

وقد احتاج ابن جرير هو ومن ناصر قوله بأن أمر النبي ﷺ صحابته أن يقرؤوا على سبعة أحرف «لم يكن أمر إيجاب وفرض، وإنما كان أمر إباحة ورخصة، لأن القراءة بها لو كانت فرضاً عليهم لوجب أن يكون العلم بكل حرف من تلك الأحرف السبعة عند من يقوم بنقله الحجة، ويقطع خبره العذر ويزيل الشك من قراءة الأمة. وفي تركهم نقل ذلك كذلك أوضح الدليل على أنهم كانوا في القراءة بها مخربين، بعد أن يكون في نقلة القرآن من الأمة من تجب بنقله الحجة ببعض تلك الأحرف السبعة»⁽³⁵⁾.

وفي هذا الذي فعل عثمان نظر مصلحي، وتنزيل لأمر النبي عليه السلام على مقتضى مقصدده، مما فيه صلاح للدين والأمة، إعمالاً لقاعدة «التصريف على الرعية منوط بالمصلحة» ونظر الحاكم لا ينبغي لحوده عن هذا السنن، فكان هذا اجتهاذا من عثمان رحمه الله تعالى قائماً على شواهد الشرع وكلياته، وليس رافعاً لأمر كان يلزم إثباته. يقول الطبرى: «إذا كان ذلك كذلك، لم يكن القوم بتركهم نقل جميع القراءات السبع تاركين ما كان عليهم نقله، بل كان الواجب عليهم من الفعل ما فعلوا، إذ كان الذي فعلوا

مذهب مال إلى جماعة كابن عبد البر والطحاوى⁽³¹⁾ والشاطبى⁽³²⁾ وغيرهم.

يقول الطبرى: «ولكن الأمة أمرت بحفظ القرآن وخترت في قراءته وحفظه بأي تلك الأحرف السبعة شاءت، كما أمرت إذا هي حانت في يمين وهي موسرة أن تکفر بأي الكفارات الثلاث شاءت: إما بعتق، أو إطعام، أو كسوة. فلو أجمع جميعها على التكفير بواحدة من الكفارات الثلاث دون حظرها التكفير بأي الثالث شاء المکفر، كانت مصيبة حكم الله، مؤدية في ذلك الواجب عليها من حق الله. فكذلك الأمة أمرت بحفظ القرآن وقراءته، وخترت في قراءته بأي الأحرف السبعة شاءت، فرأيت لعنة من العلل أوجبت عليها الثبات على حرف واحد قراءته بحرف واحد، ورفض القراءة بالأحرف الستة الباقية»⁽³³⁾.

والعلة في ذلك هي الباущ نفسه على جمع القرآن، وهو خوف المرأة في تلاوته، والرفق بالناس من درء فتنة الاختلاف عنهم، فصار عثمان الإمام إلى حرق ما اعد المصحف الإمام الذي جمعهم عليه «فاستوثقت له الأمة على ذلك بالطاعة، ورأيت أن فيما فعل من ذلك الرشد والهداية، فتركت القراءة بالأحرف الستة التي عزم عليها إمامها العادل في تركها، طاعة منها له، ونظراً منها لأنفسها ولمن بعدها من سائر أهل ملتها، حتى درست من الأمة معرفتها، وتعفت آثارها، فلا سبيل لأحد اليوم إلى القراءة بها لدثورها وعفو آثارها، وتتابع

حرف وجراه ونصلبه، وتسكين حرف وتحريكه، ونقل حرف إلى آخر مع اتفاق الصورة، فمن معنى قول النبي ﷺ: «أمرت أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف» بمعزل؛ لأنَّه معلوم أنه لا حرف من حروف القرآن مما اختلف القراءة في قراءته بهذا المعنى بوجوب المرأة به كفر المماري به في قول أحد من علماء الأمة. وقد أوجب عليه الصلاة والسلام بالمرأة فيه الكفر، من الوجه الذي تنازع فيه المتنازعون إليه وتطاولت عنَّه بذلك الرواية»⁽⁴²⁾.

ولذلك تراه رَحْمَةُ اللَّهِ يجيز القراءتين اللتين لا يتناقض معناهما إذا صحتا سندًا، من ذلك قوله في ﴿رَكَرِيَاء﴾ من قوله تعالى: ﴿وَكَبَاهَا رَكَرِيَاء﴾⁽⁴³⁾ بالمد والقصر قال: «وهما لغتان معروفتان وقراءتان مستفيضتان في قراءة المسلمين، وليس في القراءة يأخذاهما خلاف لمعنى القراءة الأخرى فبأيَّتهما قرأ القارئ فهو مصيّب»⁽⁴⁴⁾.

وإذا كان الأمر كذلك فإن ثمة إشكالاً مفاده أنه إذا كان الاختلاف بين القراء متصوراً، فكيف احتمل الحرف الواحد هذا العدد الكبير من القراءات؟

إن هذا ما أبان عنه أبو طاهر (ت 349 هـ) تلميذ ابن جرير، ولعله أخذَه من كتابه القراءات قال: «فإن قيل: فما السبب في اختلاف هؤلاء الأئمة بعد المرسوم لهم، ذلك شيء تخирوه من قبل أنفسهم، أم ذلك شيء وقفوا عليه بعد توجيه المصاحف إليهم؟

من ذلك كان النظر للإسلام وأهله، فكان القيام بفعل الواجب عليهم بهم أولى من فعل ما لو فعلوه، كانوا إلى الجنابة على الإسلام وأهله أقرب منهم إلى السلام من ذلك»⁽³⁶⁾. ونحو هذا المعنى نقله أبو شامة عن أبي طاهر عبد الواحد بن أبي هاشم، وهو تلميذ الطبرى⁽³⁷⁾ (ت 349 هـ)⁽³⁸⁾.

ويترتب على هذا قضية تحسم ما يبدو من تناقض بين هذا الرأي والواقع القرائي، وهي:
المطلب الثالث: احتمال الحرف الواحد لعدد من القراءات:

إن هذه القراءات المشورة في الأمصار المتعددة الروايات ترجع إلى حرف واحد؛ هو الذي أبَقَه عثمان وارتضته الأمة معه، على رأي ابن جرير، فيكون كل ما اختلف فيه القراءة إلى اليوم - كما قال مكي مقرراً مذهب الطبرى -: «إنما هو كله حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، وهو الحرف الذي كتب عثمان عليه المصحف»⁽³⁹⁾ وهكذا فالقراءات التي في أيدي الناس كلها عنده (ابن جرير) حرف واحد من الأحرف السبعة التي نص عليها النبي ﷺ، والستة الأحرف الباقية قد سقطت، وذهب العمل بالإجماع على خط المصحف المكتوب على حرف واحد»⁽⁴⁰⁾.

ومقتضى ذلك أن هذا الاختلاف بين القراءة ليس كالاختلاف ما بين السبعة الأحرف فال الأول «كلا اختلاف»⁽⁴¹⁾ وهو ما أفصح عنه ابن جرير دافعاً ما يمكن أن يحتاج به عليه فقال: «فأما ما كان من اختلاف القراءة في رفع

ونخلص بعد هذا البيان إلى أمرين:

أولهما: أن الباقى من الحروف السبعة حرف واحد إليه ترجع كل القراءات المنقولة، ويشهد له قول سفيان بن عيينة لما سأله أبو الطاهر⁽⁴⁷⁾ عن اختلاف قراءة المدىين والعرaciين، هل تدخل في السبعة الأحرف؟ فقال: لا، وإنما السبعة الأحرف كقولهم هلم، أقبل، تعال، أي ذلك قلت أجزاك. قال أبو الطاهر: و قاله ابن وهب. قال أبو بكر الأصبhani: «ومعنى قول سفيان هذا: أن اختلاف العracيين والمدىين راجع إلى حرف واحد من الأحرف السبعة، وبه قال محمد بن جرير الطبرى»⁽⁴⁸⁾.

ثانيهما: أن منشأ هذه القراءات ما احتمله خط مصاحف عثمان مما تتفق صوره ومعانيه، إلا أحرف يسيرة تختلف من مصحف لآخر، وذلك غير مخرج لها عن نظير ما اتفقت صورتها، لاتفاق معانيها، فجرت «جري ما اتفقت صورته»⁽⁴⁹⁾.

وينبئي على هذا أن ما خالف الرسم يعتبر قراءة شاذة؛ ولو قرئ به، كقراءة بعض الصحابة⁽⁵⁰⁾، وهذه إشكالية أخرى لا تتحمل تحريرها هذه الورقات لصعوبتها، وسترد بعض إشارات عن الشاذ حسبما يفهم من قيل الطبرى عند تأليل مذهبـه..

هل وقع الطبرى في التناقض؟

أثار مكى بن أبي طالب فى الإبانة ما يفيد سقوط الطبرى فى التناقض - بعدما قرر مذهبـه فى مسألة بقاء الأحرف السبعة - وذلك من

جهتين:

«قيل: لما خلت تلك المصاحف من الشكل والإعجم وحصر الحروف المحتملة على أحد الوجوه، وكان أهل كل ناحية من النواحي التي وجهت إليها المصاحف قد كان لهم في مصراهم ذلك من الصحابة معلمون، كأبي موسى بالبصرة، وعلي وعبد الله بالكوفة، وزيد وأبي بن كعب بالحجاج، ومعاذ وأبي الدرداء بالشام، فانتقلوا عما كان لهم أنهم أمروا بالانتقال عنه مما كان بأيديهم، وثبتوا على ما لم يكن في المصاحف الموجهة إليهم مما يستدلون به على انتقالهم عنه»⁽⁴⁵⁾. يعني بذلك أن ما احتمل وجهين في خط المصحف طلبوا فيه السمع واتكلوا فيه على معلمين، دون أن يكون لهم رأيا.

وقد أوضح ابن تيمية هذا الأمر فقال: «وسبب تنوع القراءات فيما احتمله خط المصحف هو تجويز الشارع وتسويقه ذلك لهم؛ إذ مرجع ذلك إلى السنة والاتباع، لا إلى الرأي والابتداع. أما إذا قيل : إن ذلك هي الأحرف السبعة ظاهر، وكذلك بطريق الأولى إذا قيل : إن ذلك حرف من الأحرف السبعة؛ فإنه إذا كان قد سوغ لهم أن يقرؤوه على سبعة أحرف كلها شاف كاف مع تنوع الأحرف في الرسم وتنوعه في اللفظ أولى وأحرى، وهذا من أسباب تركهم المصاحف أول ما كتبـت غير مشكولة ولا منقوطة؛ لتكون صورة الرسم محتملة للأمرـين»⁽⁴⁶⁾.

واما ثانيا: فليس في كلام ابن جرير ما يوجب بصرىح القول أن ما احتمله الخط من السبعة الأحرف، بل مقتضى كلامه تخطئة ما خالف الرسم وعدم القراءة به، وما أورد كلامه لغرض غير هذا حتى يحمله الإمام مكي على ما يخالف مذهب صاحبه ..

ووجه آخر، أن ما يوافق خط المصحف هو ما كان من الحرف الباقي؛ إذ لا يتحمل الخط غيره مما أسقطه عثمان، ولا سيما إذا فسرت الأحرف بلغات سبع على ما سبق، ويبعد أن يحرق بعض المصاحف ويذر خطا يحتملها، ويكون المتروك بإجماع الصحابة هو نفس ما تضمنته المصاحف الباقية، وهو زعم يأبه القصد من الجمع العثماني.

وأيضا: فمما علمه رسول الله لهم الحرف الذي أبقاء عثمان، وهو حرف من الأحرف السبعة، وقول ابن جرير: «فليس لنا أن نخطئ من كان ذلك به موافقا لخط المصحف» لا يفيد أن الإشارة راجعة إلى السبعة بقدر ما يدل على أن ما علمه رسول الله صحابته من القراءات إذا كان موافقا لخط المصحف صحت به القراءة، وهو جزء من الحرف الباقي. والله أعلم.

وإذ تبيننا هذا الأمر فلنخط خطوة أخرى تتعلق بتقويم موقف الطبرى في رده القراءات ثبت عند الناس تواترها، وهو موضوع المبحث الآتى:



أ- قال: «وقد ألف هو كتاب القراءات، فذكر فيه اختلاف نحو عشرين من الأئمة، من الصحابة والتابعين، ومن دونهم فتنقض مذهبة بذلك». ⁽⁵¹⁾

ب- ثم قال: «وقد قال في كتاب القراءات له (أي الطبرى) كلاماً نقض أيضاً به مذهبة قال: «كل ما صح عندنا من القراءات، أنه علمه رسول الله ﷺ لأمته من الأحرف السبعة التي أذن الله له، ولهم أن يقرءوا بها القرآن، فليس لنا أن نخطئ من كان ذلك به موافقاً لخط المصحف. فإن كان مخالفًا لخط المصحف لم نقرأ به، ووقفنا عنه، وعن الكلام فيه». ⁽⁵²⁾

قال مكي: «فهذا إقرار منه، أن ما وافق خط المصحف مما اختلف فيه، فهو من الأحرف السبعة، على مثل ما ذهبنا إليه. وقد تقدم من قوله: أن جميع ما اختلف فيه مما يوافق خط المصحف، فهو حرف واحد، وأن الأحرف السبعة ترك العمل بها. وهذا مذهب متناقض». ⁽⁵³⁾

ولست أرى - وما مثلي بري - أي تناقض في كلام الطبرى كما زعم مكي، لوجوه: أما أولا: فلأن تعدد القراء إلى كثرة هائلة لا يستوجب بقاء الأحرف كاملة؛ لما سبق من أن حرفا واحداً يتحمل بخط المصحف ما ليس محدوداً في عدد معين، وإنما يقع الطبرى في التناقض لو كان ادعى أن ما يحتمله خط المصحف كذا من القراءات؛ محصوراً في عدد معين، ثم يذكر اختلاف نحو عشرين من الأئمة القراء مخالفًا به ما حده، والأمر ليس كذلك؛ إذ لم يصرح بشيء من هذا المدعى فثبت المطلوب وانتفي التناقض.

يسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين»⁽⁵⁶⁾.

وهذا كله مسلم عند الأكثرين، غير أن نفوس الأئمة قد تميل إلى قراءة ويقر فيه اعتبارها دون إسقاط الأخرى، وهو المنجي من محظور الإسقاط؛ وذلك هو الاختيار؛ وحاصله أن القارئ أو «ذلك الأمام اختار القراءة بذلك الوجه من اللغة حسبما قرأ به، فآثاره على غيره، وداوم عليه ولزمه حتى اشتهر وعرف به، وقصد فيه، وأخذ عنه، فلذلك أضيف إليه دون غيره من القراء وهذه الإضافة إضافة اختيار ودراهم ولزوم لا إضافة اختيار ورأي واجتهاد»⁽⁵⁷⁾.

ومع كل هذا نجد الطبرى ينفي الجواز بقراءة بعض الحروف الواردة في السبع، ويصحح قراءة ويرفض أخرى، فما وجه هذا الذي ارتأه؟ وما الاعتبار الأسلم في تأويل هذا الموقف؟

لقد اختلف آراء الدارسين حول تقويم موقف الطبرى هذا، بين مغال في اتهامه ومدافع عن حجته، فاحتاج الأمر إلى استبانته وجه الصواب في موقفه، ونرسم كل ذلك في مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: المتهمنون للطبرى:

ذهب بعض الدارسين إلى أن الطبرى بتوهينه لبعض ما لا يرضيه من الأحرف القرائية، يطعن في القراءات، فنسبوه إلى الطعن، ومنهم لبيب السعيد الذى ألف رسالة

المبحث الثاني: تقويم موقف الطبرى من القراءات

وردت عند الطبرى في تفسيره عبارات تضعف قراءات ثبت أنها متواترة؛ وقد تقرر عند الأئمة أن ما متواتر من القراءات لا يجوز رده؛ لأنها كلها شاف كاف، منزلة من عند الله، ومن ذلك القراءات السبع، إذ لم يختلف في توادرها؛ قال ابن السبكي : «وأما كوننا لم نذكر العشر بدل السبع مع ادعائنا توادرها؛ فلأن السبع لم يختلف في توادرها، فذكرنا أولاً موضع الإجماع، ثم عطفنا عليه موضع الخلاف»⁽⁵⁴⁾. كما أثر النهي عن تفضيل قراءة على أخرى، والقول بأن هذه أحسن من تلك، جاء في الإتقان: «قال الكواشى⁽⁵⁵⁾: إلا أنه ينبغي التنبيه على شيء؛ وهو أنه قد ترجم إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحاً يكاد يسقطها، وهذا غير مرضي؛ لأن كلاً منها متواتر. وقد حكى أبو عمر الزاهد في كتاب اليواقيت عن ثعلب أنه قال: «إذا اختلف الإعرابان في القراءات، لم أفضل إعراباً على إعراب، فإذا خرجت إلى كلام الناس فضللت الأقوى» وقال أبو جعفر النحاس: «السلامة عند أهل الدين إذا صحت القراءتان، أن لا يقال: إحداهما أجود؛ لأنهما جمیعاً عن النبي ﷺ، فیأثم من قال ذلك. وكان رؤساء الصحابة ينكرون مثل هذا. وقال أبو شامة: «أكثر المصنفون من الترجيح بين قراءة مالك وملك حتى أن بعضهم بالغ إلى حد يكاد

النبي ﷺ، ثم هو يورد بغير حساب الإسرائيليات والأخبار الزيوف غير المعقولة، ويisksك عن نقضها، فضلاً على نقدتها..»⁽⁶¹⁾.

ويضيف بأن «من كبريات الطبرى أنه كثيراً ما يفضل بين قراءة متواترة وأخرى مثلها لأن مصدرهما ليس واحداً»⁽⁶²⁾.

وبعبارة قاسية يقول: «ويعترك الطبرى أحياناً في غير معتراك، فهو رحمة الله يناقش أحياناً قراءات ليست من السبع ولا من الثلاث المتممة للعشر ولا من الأربع الشواد المعروفة، وإنما هي رواية آحاد، فهي عند المسلمين ليست من القرآن»⁽⁶³⁾ وينسبه لهفوة أخرى، وهي أنه أكثر من نقل الآثار الخاطئة⁽⁶⁴⁾ وأن موقفه له خطورة على كثيرين من يتبعون ما ينتقص من الإسلام وأهله⁽⁶⁵⁾.

ثم قام ب مجرد مفصل لنماذج من أقوال الطبرى في قراءات قرآنية ناقشها وتكلم فيها بما ارتضاه منها للنقد القرائي.

تلك خلاصة مرکزة لهذا التقويم الشديد الذي أفرط في النقد، ووجه سهاماً حادة إلى إمام المفسرين، لا تحتاج إلى تبعها واحدة واحدة؛ فهي في عمومها مجرد تعليمات عاطفية ومقالات خطابية في قضية علمية لا تتناقش إلا ببيان قويم ودليل متين، وحسب الناظر ما أورده في تبيين الأصول التي ارتضاها الطبرى وحرّكته إلى قوله في المطلب الثالث من هذا المبحث.

سماها: «دفاع عن القراءات المتواترة في مواجهة الطبرى المفسر» والدكتور محمد علي الحسن في رسالة له بعنوان: «القراءات القرآنية و موقف المفسرين منها». ومحمد عارف عثمان موسى الذي كتب بحثاً بعنوان: «القراءات المتواترة التي أنكرها ابن جرير الطبرى في تفسيره والرد عليه من أول القرآن إلى آخر سورة التوبة».

بالغ الأول في التشنيع على ابن جرير ؟ فهو بحسبه عالم بتواتر ما أنكره من القراءات، ومتيقن الإجماع الحاصل "على الأخذ بهذه القراءات منذ كان (أي النبي ﷺ) بينهم وبين أظهرهم يقرأ عليهم التتريل ويقرئهم إياه (...) فالطبرى يعامل هذه القراءات على أنها تخضع لمقاييس أصحاب اللغة، ولا يمتنع الحكم عليها بمقتضى النظرة الشخصية، وهو - غفر الله لنا وله - يقرر هذا تصريحاً لا تلميحاً كما تشهد بذلك النصوص الموثقة»⁽⁵⁸⁾.

وقد جعل المؤلف نفسه في موقف دفاع، لأن أمامه عدواً لتلك القراءات، فعنون فصلاً من فصول كتابه: «لا ينهزنا هنا إلا الدفاع على توقيفية القراءات» وأعلن أن ابن جرير قد رفض بعض القراءات التي كثيراً ما يسلم هو نفسه بتواترها، وسلم عليها سيف النقد⁽⁵⁹⁾ وأنه «يفعل هذا كثيراً بدعوى الاتصال للغة ولقواعد النحو حين لا تذعن لها القراءة»⁽⁶⁰⁾.

ولم يقف المؤلف عند هذا الحد بل نسبه إلى الاضطراب في المنهج فيقول: «إنه يناقش في إطناب ومعاناة القراءات المتواترة يقيناً عن

أما ثالث الثلاثة فقد خلص من تبيينه لمذهب الطبرى في مناقشته للقراءات القرآنية في تفسيره إلى إنكار الطبرى للقراءات المتواترة، وفضل بعضها على بعض، «مع توادر الجميع عند القراء العشرة المشهورين، وهذا الموقف منه في غاية الخطورة؛ لأنه يعتبر طعناً في القراءات العشر التي أجمعـت الأمة على توادرها»⁽⁷²⁾ وأكد أن صنيع الطبرى هو الطعن بقوله: «ومن هنا نعرف أن إنكار القراءة المتواترة وفضيله هو عين الطعن فيها»⁽⁷³⁾ وهو عين ما انتهى إليه في خاتمة رسالته، قائلاً: «وقررت أخيراً أن إنكار قراءة متواترة بنفي صفة الصواب عنها وخلع ثوب القرآنية عنها وتفضيل قراءة متواترة على أخرى، مثلها يعتبر طعنـا في القراءات العشر التي مدارها التوفيق والنقل المحسـن، ويكون المعتمـد لذلك كافراً، وأما ما كان من ذلك بطريق الخطأ والسهـو والغفلة فنرجـو الله التجـاوز عن صاحـبه، وحملـت هذه الرسـالة ما كان من الشـيخ على الأـخير من ذلك»⁽⁷⁴⁾.

إن تقويم هذا الكاتب لم يخرج عن مآل صاحبيـه، وحملـه ذلك من ابن جرـير على الخطـأ رميـ في عمـاية، إذ كـيف يـصدر هذا النـظر عن الخطـأ وصـاحـبه جـردـه من الدـلـائل والـحجـج ما يـنبـغي أن يتـوجه بالـنـقد والتـبـصر، وما مـثلـها يـخطـأ في التـقـوهـ بهاـ، فـيـنبـغي أن يـحملـ نـظـره محمـلاـ غيرـ هـذا.

وبـالـجمـلة فقد رـام هـؤـلاء نـقضـ مـذـهبـ الطـبـريـ، نـاسـبـينـ إـيـاهـ إـلـىـ الطـعـنـ فيـ القرـاءـاتـ

أما محمد عليـ الحـسنـ فـاقتـنـعـ هوـ الآـخـرـ بـعـدـ حـيـرةـ فيـ الـأـمـرـ بـأـنـ الصـورـةـ الـحـقـيقـيـةـ لـمـوقـفـ الطـبـريـ هوـ الطـعـنـ⁽⁶⁶⁾ مـتـشـبـطاـ بـمـاـ وـرـدـ عنـ السـخـاوـيـ فيـ جـمـالـ القرـاءـ: «قـالـ شـيخـناـ أـبـوـ القـاسـمـ الشـاطـبـيـ رـحـمـهـ اللـهـ: إـيـاكـ وـطـعـنـ الطـبـريـ عـلـىـ اـبـنـ عـامـرـ»⁽⁶⁷⁾.

ويـذكرـ أنـ مـسـتـنـدـ الطـبـريـ هوـ قـوـاعـدـ اللـغـةـ الـعـرـبـيـةـ «فـيـرـفـضـ أوـ يـرـجـعـ وـفـقـ قـوـاعـدـ اللـغـةـ أـحـيـانـاـ كـثـيرـاـ وـوـفـقـ مـاـ يـتـرـاءـىـ لـهـ مـنـ الـمـعـنـىـ»⁽⁶⁸⁾. ثـمـ يـوـرـدـ لـذـكـ أـمـثـلـةـ. فـهـذـانـ وـجـهـانـ أـوـلـهـمـاـ: تـبـعـ لـلـغـةـ، وـالـثـانـيـ تـبـعـ لـلـمـعـنـىـ، وـالـفـرـقـ بـيـنـ طـعـنـهـ فيـ الـأـوـلـ وـطـعـنـهـ فيـ الـثـانـيـ يـعـلـلـ الـأـوـلـ تـعـلـيـلاـ لـغـوـيـاـ، وـيـعـلـلـ طـعـنـهـ فيـ الـثـانـيـ تـعـلـيـلاـ مـعـنـوـبـاـ، وـيـرـمـيـ الـقـائـلـ الـمـؤـولـ غـيرـ تـأـوـيـلـهـ بـأـنـهـ ذـغـفـلـةـ أـوـ ذـوـ غـبـاءـ، أـوـ أـغـفـلـ وـظـنـ خـطـأـ، أـوـ فـاسـدـ التـأـوـيـلـ»⁽⁶⁹⁾.

أما رـدـهـ لـلـقـراءـاتـ الـمـخـالـفـةـ لـلـرـسـمـ فـقـدـ وـافـقـهـ الـمـؤـلـفـ وـلـمـ يـجـدـ فـيـ رـأـيـهـ لـثـمـةـ، بلـ إـنـ اـبـنـ جـرـيرـ «مـحـقـ فيـ ذـلـكـ؛ لـأـنـهـ مـخـالـفـ لـلـمـرـسـومـ، كـمـاـ يـقـولـ»⁽⁷⁰⁾.

ذـلـكـ هوـ مـجـمـلـ حـيـثـياتـ تـقـوـيمـ مـحمدـ عـلـيـ الـحـسـنـ لـمـوقـفـ الطـبـريـ، وـهـوـ كـمـاتـرـىـ وـإـنـ اـتـهـمـ اـبـنـ جـرـيرـ بـالـطـعـنـ فـيـ الـقـراءـاتـ، إـلـاـ أـنـهـ يـخـتـلـفـ عـنـ سـابـقـهـ فـيـ تـوـجـيهـهـ، وـيـحـمـلـهـ عـلـىـ مـحـمـلـ حـسـنـ، وـهـوـ مـاـ خـلـصـ إـلـيـهـ بـقـوـلـهـ: «يـظـهـرـ لـنـاـ مـنـ كـلـ مـاـ تـقـدـمـ أـنـ طـعـنـ اـبـنـ جـرـيرـ فـيـ هـذـهـ الـقـراءـاتـ إـنـمـاـ هـوـ نـاجـمـ عـنـ اـعـقـادـهـ بـعـدـ توـاـرـهـ، وـهـذـاـ موـطـنـ الدـاءـ فـيـ مـخـالـفـتـهـ مـوـقـعـهـ مـنـهـ، وـهـوـ عـلـىـ أـيـةـ حـالـ مـخـطـئـ فـيـ مـخـالـفـتـهـ الإـجـمـاعـ عـلـىـ توـاـرـهـ»⁽⁷¹⁾.

من إبراز المعاني»، وذلك غير ضائز، فهب أنه لم يصح أنهقرأ على عثمان، فقدقرأ على غيره من الصحابة، وكان يقول: هذه حروف أهل الشام التي يقرءونها»⁽⁷⁷⁾.

وسييل هؤلاء المذكورين وسواهم في الدفاع عن الطبرى وتبرئته من الطعن، أن ابن جرير مختار من القراءات غير طاعن، ومضعف بمعايير القراءة والاختيار، وما ردهه هؤلاء المتهمون من حجج من قبيل تردادهم لفظ التواتر زاعمين أن ابن جرير منكر له، لأنقوى أمام حقيقة مذهب الطبرى السالك سبيل الهدى القرائى من غير ابتداع، وهذا المنحى المجرى أولى بالابداع، وبيان ذلك في القضية التالية:

المطلب الثالث: استبانة موقف الطبرى

ولنستبين سبيل ابن جرير في هذا الموقف نشغل بالجواب عن هذه الأسئلة، المصوغة في وجوه ثلاثة:

الوجه الأول: هل ثمة إجماع على قراءات أنكره الطبرى؟

الوجه الثاني: هل تواتر عند الطبرى مارده من القراءات؟

الوجه الثالث: ما هي معايير ابن جرير في نقد القراءة؟

الوجه الرابع: هل للطبرى اختيار في القراءات أو مجرد ناقد موجه؟

1 - فأما القضية الأولى فمنطلقها أن الإجماع الحاصل على السبعة إنما كان بعد

التي لم يرها على شرطه. ومنهم من زعم أنه عالم بتواترها، ومنهم من ادعى مخالفته للإجماع. وفي القول بالطعن ومخالفة الإجماع سر الاستباحة، وباعت على التبصر لرأي ابن جرير، كما سيأتي.

المطلب الثاني: المبررون لابن جرير:

انتهى أرباب هذا الموقف انتفاء الدفاع عن الطبرى وتبرئته مما نسب إليه من الطعن في القراءات المتواترة، وهو موقف جماعة من الدارسين، منهم: الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي في كتاب له بعنوان: «الاختيار في القراءات: منشأه ومشروعيته وترئه الإمام الطبرى من تهمة إنكار القراءات المتواترة» والدكتور مساعد بن سليمان الطيار في مقال له بعنوان: «هل أنكر ابن جرير قراءة متواترة أو رد لها» من كتابه: «مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير»⁽⁷⁵⁾ وصاحب الاختيار في القراءات والرسم والضبط»⁽⁷⁶⁾ محمد بالوالى. والدكتور زيد بن علي مهارش الذى كتب بحثاً بعنوان: «منهج الإمام الطبرى في القراءات وضوابط اختياره في تفسيره».

ومن القدماء الذين استبعدوا أن يكون الطبرى قد طعن في قراءة متواترة أبو شامة في المرشد الوجيز قال: «قلت: وقع في «كتاب البيان» لأبي طاهر بن أبي هاشم كلام لأبي جعفر الطبرى، ظن منه أنه طعن على قراءة ابن عامر، وإنما حاصله أنه استبعد قراءته على عثمان بن عفان رض، على ما جاء في بعض الروايات عنه على ما نقلناه في «الكتاب الكبير»

إن ابن جرير له أسبقية التصنيف في القراءات قبل أن يقع ابن مجاهد على مختاره، قال ابن الجزري: «فكان أول إمام معتبر جمع القراءات في كتاب: أبو عبيد القاسم بن سلام وجعلهم فيما أحسب خمسة وعشرين قارئاً مع هؤلاء السبعة، وتوفي سنة أربع وعشرين ومائتين وكان بعده أحمد بن جبير بن محمد الكوفي؛ نزيل أنطاكية جمع كتاباً في قراءات الخمسة من كل مصر واحد، وتوفي سنة ثمان وخمسين ومائتين، وكان بعده: القاضي إسماعيل بن إسحاق المالكي صاحب قالون؛ ألف كتاباً في القراءات جمع فيه قراءة عشرين إماماً، منهم هؤلاء السبعة توفي سنة اثنين وثمانين ومائتين. وكان بعده: الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى جمع كتاباً حافلاً سماه: الجامع، فيه نيف وعشرون قراءة، توفي سنة عشر وثلاثمائة، وكان بيده أبو بكر محمد بن أحمد بن عمر الداجونى جمع كتاباً في القراءات، وأدخل معهم أبي جعفر أحد العشرة، وتوفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة، وكان في أثره: أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد؛ أول من اقتصر على قراءات هؤلاء السبعة فقط. وروى فيه عن هذا الداجونى وعن ابن جرير أيضاً وتوفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة»⁽⁸³⁾.

2 - وأما القضية الثانية فإن الأمر يحتاج إلى التوقف عند مفهوم التواتر، وهو مصطلح كما يقول د. مساعد الطيار: «.. ولا تكاد تجد هذه العبارة في كتب السابقين، وإنما تجد عندهم:

تصنيف ابن مجاهد للسبعة، وصنف ابن جرير حدث قبل هذه الفترة، فكيف يعد نظره خرقاً لإجماع لم يتم بعد.

إن تصنيف ابن مجاهد للسبعة متأخر عن تفسير الطبرى، فقد انتهى الطبرى من تفسيره سنة تسعين وما تئن (290هـ) وسبعين ابن مجاهد سنة ثلاثمائة من الهجرة (300هـ) والدليل على ذلك ما أخرجه الخطيب فى تاريخه : «أنبأنا محمد بن عبد الله النيسابورى الحافظ قال: سمعت أبا بكر بن الوليد⁽⁷⁸⁾ يقول: قال لي أبو بكر محمد بن إسحاق يعني بن خزيمة: بلغني أنك كتبت التفسير عن محمد بن جرير؟ قلت: بلى، كتبت التفسير عنه إملاء. قال: كله؟ قلت: نعم. قال: في أي سنة؟ قلت: من سنة ثلاثة وثلاثين إلى سنة تسعين. قال: فاستعاره مني أبو بكر فرده بعد سنتين. ثم قال: قد نظرت فيه من أوله إلى آخره وما أعلم على أديم الأرض أعلم من محمد بن جرير»⁽⁷⁹⁾ وأورد ياقوت ما يدل على أنه أمهأه قبل هذا التاريخ، قال: «قال أبو بكر بن كامل: أملأ علينا من كتاب التفسير مائة وخمسين آية، ثم خرج بعد ذلك إلى آخر القرآن فقرأه علينا وذلك في سنة سبعين وما تئن، واشتهر الكتاب وارتفع ذكره»⁽⁸⁰⁾.

هذا فضلاً عن أن ابن مجاهد من الآخذين عن ابن جرير، ومن شيوخه المعتبرين قال الذهبي: «وصنف (أي الطبرى) كتاباً حسناً في القراءات أخذ عنه ابن مجاهد»⁽⁸¹⁾ وقد ذكر ياقوت ما يفيد أخذ ابن مجاهد رواية ورش عن الطبرى⁽⁸²⁾.

الأركان الثلاثة، ولهذا ترى كتب المصنفين في القراءات السبع مختلفة في ذلك، ففي بعضها ذكر ما سقط في غيرها، وال الصحيح بالاعتبار الذي ذكرناه موجود في جميعها إن شاء الله تعالى. فلا ينبغي أن يغتر بكل قراءة تعزى إلى واحد من هؤلاء الأئمة السبعة، ويطلق عليها لفظ الصحة، وإن هكذا أنزلت إلا إذا دخلت في ذلك الضابط..»⁽⁸⁵⁾ ثم ذكر نماذج مما نسب إليهم وفيه ما تنكره أهل اللغة ثم قال: «... وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرین وغيرهم من المقلدين أن القراءات السبع كلها متواترة، أي كل فرد فرد مما روى عن هؤلاء الأئمة السبعة، قالوا: والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب. ونحن بهذا نقول، ولكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق واتفقت عليه الفرق من غير نكير له، مع أنه شاع وانتشر واستعراض، فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها (..) فالحاصل أننا لسنا ممن يتلزم التواتر في جميع الألفاظ المختلفة فيها بين القراء، بل القراءات كلها منقسمة إلى متواتر وغير متواتر، وذلك بين لمن أنصف وعرف وتصفح القراءات وطرقها. وغاية ما يدعيه مدعى تواتر المشهور منها؛ كإدغام أبي عمرو، ونقل الحركة لورش، وصلة ميم الجمع، وهاء الكناية لابن كثير، أنه متواتر عن ذلك الإمام الذي نسب تلك القراءة إليه، بعد أن يجهد نفسه في استواء الطرفين والواسطة، إلا أنه بقي عليه التواتر من ذلك الإمام إلى النبي ﷺ في كل فرد فرد من ذلك،

قراءة العامة، القراءة المستفيضة، القراءة المشهورة، قراءة قراءة الأمصار، وغيرها من المصطلحات التي تدل على شيوخ القراءة وانتشارها. أما لفظ التواتر فلم أقف عليه عند من قبل الطبرى ولا عند ابن مجاهد الذى سمع السبعة ولا عند الدانى فى كتاب التيسير.. وإنما جاء هذا المصطلح متأخراً بعد تسبيع السبعة بزمن..»⁽⁸⁴⁾.

وما دام الأمر كذلك فأي تواتر أنكره ابن جرير، ولا تواتر في أمر يقع التنازع فيه، وأغلب الاختيارات القرائية المدونة آنذاك لا تخلو من خلاف، وهب أن الاتفاق أو التواتر حاصل على السبعة؛ فإنه لم يحصل إلا بعد تصنيف ابن مجاهد للسبعة.

فكيف يلزم صاحب «دفاع عن القراءات» ابن جرير بتصنيفات القراء المتأخرين للقراءات إلى سبع أو عشرة أو نحو ذلك؟ متىجاهاً أن مرحلة ابن جرير مرحلة مخاض قرائي لم يقر التصنيف القرائي قراراه بعد.

هذا بالإضافة إلى أن ثمة منقولاً عن القراء السبعة متذبذب عن حيز التواتر، وغير نكير رده ولا مستهجن تضعيقه؛ فما ظنك بغير السبعة. نص على ذلك أبو شامة في فصل من مرشدته: أقتبس منه ما يفي بالغرض، قال رحمه الله: «ونحن فإن قلنا: إن القراءات الصحيحة إليهم نسبت وعنهم نقلت، فلسنا ممن يقول: إن جميع ما روی عنهم يكون بهذه الصفة، بل قد روی عنهم ما يطلق عليه أنه ضعيف وشاذ؛ بخروجه عن الضابط المذكور، باختلال بعض

بمعنى التبشير؛ لأن ذلك هي اللغة السائرة، والكلام المستفيض المعروف في الناس، مع أن جميع قراء الأ MCS مجمعون في قراءة: (فِيمْ تَشْرُون) على التشديد. والصواب في سائر ما في القرآن من نظائره أن يكون مثله في التشديد وضم الياء⁽⁹¹⁾.

﴿ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَرَّةً حَاضِرَةً ﴾⁽⁹²⁾ قال: «واختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قراء الحجاز والعراق وعامة القراء: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَرَّةً حَاضِرَةً ﴾ بالرفع، وانفرد بعض قراء الكوفيين، فقرأه بالنصب. وذلك وإن كان جائزًا في العربية، إذ كانت العرب تنصب النكرات والمنعمونات مع كان، وتضمر معها في «كان» مجھولا ... فإن الذي اختار من القراءة، ثم لا استجيز القراءة بغيره، الرفع في التجارة الحاضرة؛ لإجماع القراء على ذلك، وشذوذ من قرأ ذلك نصبا عنهم، ولا يعرض بالشاذ على الحجة»⁽⁹³⁾.

وعلى هذا الأساس قام موقف الطبرى في سائر ما اعرض عليه ولم يرتضه قراءة، ورأى صحة غيره، وهو حاصل ما يحتاج به في نقاده القرائي، كما رأيت في النصوص السالفة، ومن قوله الجامع لذلك: «غير جائز الاعتراض بالشاذ من القول على ما قد ثبتت حجته بالنقل المستفيض»⁽⁹⁴⁾ أو قوله السالف الذكر: «ولا يعرض بالشاذ على الجماعة التي تجئ مجئ الحجة»⁽⁹⁵⁾.

ولأجل هذا الأصل توقف رَحْمَةُ اللهُ معتضا على قراءة ابن عامر، قال السخاوي في جمال

وهنالك تكسب العبرات، فإنها من ثم لم تنقل إلا آحاداً، إلا اليسيير منها»⁽⁸⁶⁾.

وعلى هذا النسق سرى ابن جرير فيما رده من الأحرف، إذ لم يكن مما ثبت استفاضته لديه، فأجرأه مجرى الشاذ الذي يوهن أساسه، ولا يعتد بنقله، ومن زعم أنه مع هذا الأساس صح لديه تواترها، ثم صار إلى الطعن، فقد جاء بالخلاف من القول، فها هي نصوص ابن جرير ناطقة بمبني توهينه ما ونهن:

﴿ من ذلك قوله: «وقد اختلفت القراء في قراءة قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَفَوَّا مِنْهُمْ تُبَفِّيَّةً ﴾⁽⁸⁷⁾ فقرأ ذلك عامة قراء الأ MCS ﴿إِلَّا أَنْ تَتَفَوَّا مِنْهُمْ تُبَفِّيَّةً ﴾ على تقدير فعلة، مثل تُحْمَةٌ وتوءدة وتكأة من اتفقت. وقرأ ذلك آخرؤن: (إِلَّا أَنْ تَتَقَوَّا مِنْهُمْ تَقَيَّةً) على مثال فَعِيلَةٍ. والقراءة التي هي القراءة عندنا: قراءة من قرأها: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَفَوَّا مِنْهُمْ تُبَفِّيَّةً ﴾ لثبوت حجة ذلك بأنه القراءة الصحيحة، بالنقل المستفيض الذي يمتنع منه الخطأ»⁽⁸⁸⁾.

﴿ ومن ذلك قوله: «والصواب من القراءة في ذلك عندنا: ﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُمْ ﴾⁽⁸⁹⁾ بفتح «أن» بوقوع النداء عليه، بمعنى: فنادته الملائكة بذلك (...) مع أن ذلك هو القراءة المستفيضة في قراءة أ MCS الإسلام، ولا يعرض بالشاذ على الجماعة التي تجئ مجئ الحجة»⁽⁹⁰⁾.

﴿ كما وهن قراءة من قرأ ﴿يُبَشِّرُكُمْ ﴾ بتخفيف الشين فقال: «والقراءة التي هي القراءة عندنا في ذلك ضم الياء وتشديد الشين؛

عثمان مجھول لا یوثق بنقله للأخبار، وعثمان لم یثبت أنه أقرأ المغيرة القرآن، فكيف یدعى اتصال قراءة ابن عامر إلى عثمان. وعليه فلا مسوغ لنسبة الطعن لابن جریر - وهو الخیر بقواعد الإسناد وصحة الأخبار - مع هذه الحجج التي لم تخرج عن المنهج العلمي في نقل الأخبار التي من أعظمها القرآن. فلو تتحقق من صحتها وبالاولى توادرها لا يتزدّد في تقبلها، «فالواجب على من زعم أن ابن جریر طعن في قراءة متواترة أن یثبت توادرها عند ابن جریر أولاً، ثم یسلم له تعبيره هذا»⁽⁹⁷⁾.

3- أما القضية الثالثة فيؤخذ مبنها مما مضى تقريره، فقد اتضخ أن ابن جریر يسلك في نقد القراءات مسلكاً علمياً مبنياً على معايير وضوابط القراءة الصحيحة؛ وهو المنهج الذي سار عليه كل رواد هذا العلم. وتوخذ هذه الضوابط من ثنياً تعقيباته على قراءات بعض الأحرف، على نحو ما مضى في بعض المثل، وأهم تلك الضوابط:

أ- استفاضة النقل: كقوله في قوله تعالى: ﴿إِهْبِطُوا مِصْرًا﴾⁽⁹⁸⁾: «فاما القراءة فإمّا بالألف والتنوين: ﴿إِهْبِطُوا مِصْرًا﴾ وهي القراءة التي لا يجوز عندي غيرها؛ لاجتماع خطوط مصاحف المسلمين، واتفاق قراءة القراءة على ذلك؛ ولم یقرأ بترك التنوين فيه وإسقاط الألف منه، إلا من لا يجوز الاعتراض به على الحجة فيما جاءت به من القراءة مستفيضاً بينهما»⁽⁹⁹⁾. وقال في قوله تعالى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدِيهِمَا فَتُدَّكِّرَ

القراء: «وقد تكلم محمد بن جریر الطبری في قراءة ابن عامر رَجَحَ اللَّهُ فَقَالَ: «وقد زعم بعضهم أن عبد الله بن عامر أخذ قراءته عن المغيرة بن أبي شهاب المخزومي، وعليه قرأ القرآن، وأن المغيرة قرأ على عثمان بن عفان. قال: «وهذا غير معروف عن عثمان؛ وذلك أنا لا نعلم أحداً ادعى أن عثمان أقرأ القرآن، بل لا يحفظ عنه من حروف القرآن إلا أحرفًا يسيرة، ولو كان سبile في الانتساب لأخذ القرآن على من قرأ عليه السبيل التي وصفها الراوي عن المغيرة بن أبي شهاب ما ذكرنا، كان لا شك قد شارك المغيرة في القراءة عليه والحكایة عنه غيره من المسلمين، إما من أدانه وأهل الخصوص به، وإما من الأبعد والأفاصل؛ فقد كان له من أقارب، وأدانيه من هو أمسّ رحّماً، وأوجب حقاً من المغيرة كأولاده، وبني عمّامه، ومواليه، وعشيرته، ومن الأبعد من لا يحصى عدده كثرة، وفي عدم مدّعي ذلك عن عثمان الدليل الواضح على بطلان قول من أضاف قراءة عبد الله بن عامر إلى المغيرة بن أبي شهاب، ثم إلى أن أخذها المغيرة بن أبي شهاب عن عثمان قراءة عليه. قال: وبعد: فإن الذي حکى ذلك و قاله رجل مجھول من أهل الشام، لا یعرف بالنقل في أهل النقل، ولا بالقرآن في أهل القرآن، يقال له: عراك بن خالد المري، ذکر ذلك عنه هشام بن عمّار. وعراك لا یعرفه أهل الآثار، ولا نعلم أحداً روی عنه غير هشام بن عمّار...»⁽⁹⁶⁾.

فابن جریر - إذن - لم یتكلّم في قراءة ابن عامر إلا لضعف سندتها عنده، فالنالق لاتصالها إلى

لَكَ» فقال عبد الله: إِنِّي أَقْرُؤُهَا كَمَا عَلِمْتُ أَحَبُّ إِلَيَّ⁽¹⁰⁴⁾.
وَفِي قِرَاءَةِ قُولَهُ تَعَالَى : ﴿وَلَا يَخْجُرُ مَنَّكُمْ﴾⁽¹⁰⁵⁾ مُفْضلاً قِرَاءَةَ فَتْحِ الْيَاءِ عَلَى رُفْعَهَا، قَالَ: «وَالَّذِي هُوَ أَوَّلُ بِالصَّوَابِ مِنَ الْقَرَاءَتَيْنِ، قِرَاءَةُ مِنْ قَرَأَ ذَلِكَ: ﴿وَلَا يَخْجُرُ مَنَّكُمْ﴾ بِفَتْحِ «الْيَاءِ»، لِاسْتِفاضَةِ الْقِرَاءَةِ بِذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ الْأَمْصَارِ، وَشَذُوذُ مَا خَالَفُهَا، وَأَنَّهَا الْلُّغَةُ الْمُعْرُوفَةُ السَّائِرَةُ فِي الْعَرَبِ، وَإِنْ كَانَ مَسْمُومًا مِنْ بَعْضِهَا: «أَجْرَمْ يَجْرِمْ» عَلَى شَذُوذِهِ. وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِأَنْصَحِ الْلُّغَاتِ، أَوَّلُ وَأَحَقُّ مِنْهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ⁽¹⁰⁶⁾.

وَفِي قُولَهُ تَعَالَى : ﴿شَوَّاظٌ مِّنْ بَارِ﴾⁽¹⁰⁷⁾ قَالَ: «وَاحْتَلَفَتِ الْقُرَاءَةُ فِي قِرَاءَةِ قُولَهُ: (شَوَّاظُ)، فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قُرَاءِ الْمَدِينَةِ وَالْكُوفَةِ وَالْبَصَرَةِ، غَيْرُ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقِ (شَوَّاظُ بِضمِ الشِّينِ)، وَقَرَأَ ذَلِكَ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ (شَوَّاظٌ مِّنْ بَارِ) بِكسرِ الشِّينِ، وَهُمَا لِغَتَانِ، مُثْلُ الصُّوَارِ مِنَ الْبَقَرِ⁽¹⁰⁸⁾، وَالصُّوَارُ بِكسرِ الصَّادِ وَضَمِّهَا. وَأَعْجَبَ الْقُرَاءَتَيْنِ إِلَيْيِ ضَمِّ الشِّينِ؛ لِأَنَّهَا الْلُّغَةُ الْمُعْرُوفَةُ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ قِرَاءَةُ الْقُرَاءِ مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ»⁽¹⁰⁹⁾.

وَالملحوظُ مِنْ اعْتِبَارِ هَذَا الضَّابْطِ فِي هَذِهِ النُّصُوصِ وَسَوْاها أَنَّ ابْنَ جَرِيرَ يُرِى لِزُومِ مَعَاضِدَتِهِ بِالنَّقْلِ الصَّحِيحِ، كَمَا فِي النُّصُوصِ الْأُولَى، أَوْ اسْتِفاضَةِ النَّقْلِ بِهِ عَنِ الْقِرَاءَةِ، كَمَا فِي النُّصُوصِ الْثَّانِيَةِ. وَأَنَّهُ وَحْدَهُ لَا يَكْفِي لِصَحةِ الْقِرَاءَةِ، وَمَا يُؤْكِدُ ذَلِكَ قُولَهُ فِي قُولَهُ تَعَالَى : ﴿يَقُولُ إِلَانْسَنُ يَوْمَيْدٌ آيَنَ الْمَبَرُّ﴾⁽¹¹⁰⁾

إِحْدِيَّهُمَا أَلْأَخْبَرِيَّ⁽¹⁰⁰⁾ وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ، قِرَاءَةُ مِنْ قَرَأَهُ بِفَتْحِ «أَنَّ» مِنْ قُولَهُ: «أَنْ تَضْلِ إِحْدَاهُمَا»، وَبِتَشْدِيدِ الْكَافِ مِنْ قُولَهُ: ﴿فَتَذَكَّرَ إِحْدِيَّهُمَا أَلْأَخْبَرِيَّ﴾. وَنَصْبُ الرَّاءِ مِنْ ... وَإِنَّمَا اخْتَرَنَا ذَلِكَ فِي الْقِرَاءَةِ؛ لِإِجْمَاعِ الْحَجَةِ مِنْ قَدَمَاءِ الْقِرَاءَةِ وَالْمُتَأْخِرِينَ عَلَى ذَلِكَ، وَانْفَرَادُ الْأَعْمَشِ وَمِنْ قَرَأَ قِرَاءَتَهُ فِي ذَلِكَ بِمَا انْفَرَدَ بِهِ عَنْهُمْ. وَلَا يَجُوزُ تَرْكُ قِرَاءَةِ جَاءَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ مِسْتَفِيَّضَةً بَيْنَهُمْ إِلَى غَيْرِهَا⁽¹⁰¹⁾.

وَغَيْرُهَا مِنْ أَقْوَالِ يَصْرِحُ فِيهَا بِأَنَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ هُوَ الْمُقْبُولُ، وَسَوْاهُ لَا يَحْتَاجُ بِهِ، وَيَجْرِي عَلَى سُنْنِ الشَّادِ الَّذِي لَا تَقْوِي بِهِ الْحَجَةُ؛ فَكَانَ مَذْهَبُ الْجَمَاعَةِ عِنْدَهُ بِمَثَابَةِ قُوَّةِ النَّقلِ الَّذِي هُوَ الْعِيَارُ الْأَسَاسُ فِي الْقِرَاءَةِ، عَلَى نَحْوِ مَا رُوِيَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى سَبْعِينِ مِنَ الْتَّابِعِينَ؛ فَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ اثْنَانِ أَخْذَتُهُ، وَمَا شَذَّ فِيهِ وَاحِدٌ تَرَكَهُ»⁽¹⁰²⁾.

بـ - موافقة العربية: ومن اعتباره موافقة العربية: قوله في قوله تعالى: ﴿هِيَتَ لَكَ﴾⁽¹⁰³⁾: «أَوَّلَيِ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ قِرَاءَةُ مِنْ قَرَأَهُ: ﴿هِيَتَ لَكَ﴾ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالْتَاءِ وَتَسْكِينِ الْيَاءِ؛ لِأَنَّهَا الْلُّغَةُ الْمُعْرُوفَةُ فِي الْعَرَبِ دُونَ غَيْرِهَا، وَأَنَّهَا فِيمَا ذُكِرَ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رُوِيَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: «قَدْ سَمِعْتُ الْقِرَاءَةَ؛ فَسَمِعْتُهُمْ مُتَقَارِبِينَ، فَاقْرَءُوا كَمَا عَلِمْتُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَالْتَّنْطُعُ وَالْخُتْلَافُ، فَإِنَّمَا هُوَ كَوْلُ أَحَدِكُمْ: «هَلْمٌ» وَ«تَعَالٌ». ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: (هِيَتْ لَكَ) فَقَلَّتْ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنْ نَاسًا يَقْرَءُونَهَا: «هِيَتْ

ومن أصرح ذلك قوله في قوله تعالى: ﴿فَيَكُونُ طَّيْرًا﴾⁽¹¹⁶⁾ مرجحاً الجمع على الإفراد: «وأعجب القراءات إلى في ذلك قراءة من قرأ: ﴿كَهِيَةُ الطَّيْرِ فَأَنْفَخَ فِيهِ فَيَكُونُ طَّرًا﴾⁽¹¹⁷⁾ على الجماع فيهم جميعاً، لأن ذلك كان من صفة عيسى أنه يفعل ذلك بإذن الله، وأنه موافق لخط المصحف. واتباع خط المصحف مع صحة المعنى واستفاضة القراءة به، أعجب إلى من خلاف المصحف»⁽¹¹⁸⁾.

ونقل مكي عن ابن جرير أن ما «كان مخالفًا لخط المصحف لم نقرأ به، ووقفنا عنه، وعن الكلام فيه»⁽¹¹⁹⁾.

ولعل الملحوظة المذكورة في الوجه العربي تصح في هذا الضابط، وهو انضمام الاستفاضة في القراءة إلى مواقفتها لخط المصحف حتى تزول عنها الشبهة، كما في بعض النصوص السابقة، أو إلى صحة النقل، وعليه قوله: ﴿فِي ظَلَلٍ﴾ من قوله تعالى: ﴿هُلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمْ اللَّهُ فِي ظَلَلٍ مِّنَ الْعَمَلِ وَالْمَلِكَة﴾⁽¹²⁰⁾ بعدما حكى قراءتها بظلل وظلال، قال: «والصواب من القراءة في ذلك عندي: ﴿هُلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمْ اللَّهُ فِي ظَلَلٍ مِّنَ الْعَمَلِ﴾ لخبر روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن من الغمام طاقات يأتي الله فيها محفوفاً»⁽¹²¹⁾ فدل بقوله: «طاقات»، على أنها ظلال، لا ظلال، لأن واحد «الظلل»: «ظللة»، وهي الطاق⁽¹²²⁾، واتباعاً لخط المصحف. وكذلك الواجب في كل ما اتفقت معانيه

بفتح الفاء: فرأى ذلك قراء الأمصار؛ لأن العين في الفعل منه مكسورة، وإذا كانت العين من يفعل مكسورة، فإن العرب تفتحها في المصدر منه إذا نطقت به على مفعول، فتقول: فريفر مفرا، يعني فرا... وروي عن ابن عباس أنه كان يقرأ ذلك بكسر الفاء، ويقول: إنما المفر: مفر الدابة حيث تفر». قال: «والقراءة التي لا تستجيز غيرها الفتح في الفاء من المفر؛ لإجماع الحجة من القراء عليها، وأنها اللغة المعروفة في العرب إذا أريد بها الفرار، وهو في هذا الموضع الفرار»⁽¹¹¹⁾ فلم يستجزغ غير هذه القراءة التي اختار في (المفر) وهي: فتح الفاء؛ لمخالفته غيرها الوجه العربي الصحيح مع إجماع الحجة على خلافه.

ج- موافقة الرسم: قال في قوله تعالى: ﴿وَكَبَلَهَا رَكَرِيَاء﴾⁽¹¹²⁾: «وفي «زكرياء» لغة ثالثة لا تجوز القراءة بها؛ لخلافها مصاحف المسلمين؛ وهو «زكري» بحذف المدة والياء الساكنة، تشبه العرب بالمنسوب من الأسماء، فتنونه وتجريه في أنواع الإعراب مجاري ياء النسبة»⁽¹¹³⁾.

ومنه قوله: وأما قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ، فِدْيَةٌ طَعَامٌ مَسَكِينٌ﴾⁽¹¹⁴⁾: فإن قراءة كافة المسلمين: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾، وعلى ذلك خطوط مصاحفهم. وهي القراءة التي لا يجوز لأحد من أهل الإسلام خلافها، لنقل جميعهم تصويب ذلك قرناً عن قرن. وكان ابن عباس يقرؤها فيما روى عنه: «وعلى الذين يطقونه»⁽¹¹⁵⁾.

وقد نص جماعة من المؤلفين على أن للطبرى اختياراً به في كتبه ونقله عنه بعض تلامذته⁽¹²⁷⁾:

فأورد ياقوت عن أبي علي الحسن بن علي الأهوazi المقرئ في كتاب الاقناع قال: «وله في القراءات كتاب جليل كبير رأيته في ثمانى عشرة مجلدة إلا أنه كان بخطوط كبيرة ذكر فيه جميع القراءات من المشهور والشواذ، وعلل ذلك وشرحه، واختار منها قراءة لم يخرج بها عن المشهور، ولم يكن منتصباً للإقراء ولا قرأ عليه أحد إلا آحاد من الناس؛ كالصفار شيخ كان يبغداد من الجانب الشرقي، يروي عنه روایة عبد الحميد بن بكار عن ابن عامر. وأما القراءة عليه باختياره فإني ما رأيت أحداً أقرأ به غير أبي الحسين الجبي وكان ضنيناً به، ولقد سأله زماناً حتى أخذ على به وقال: ترددت إلى أبي جعفر نحواً من سنة أسأله ذلك زماناً حتى أجرمت عليه وسألته، وكانت قد سمعت منه صدراً من كتبه فأخذته على على جهته، وقال: لا تنسبها إلي وأننا حي، فما أقرأت بها أحداً حتى مات رحمة الله في شوال سنة عشر وثلاثمائة»⁽¹²⁸⁾.

ومما يؤكّد كونه صاحب الاختيار وجدان صيغ كثيرة دالة على مدلوله في تفسيره تتبعها صاحب «منهج الطبرى في القراءات»⁽¹²⁹⁾ وصنفها إلى ثلاثة أقسام:

- أولها: النص على الاختيار بلفظ (الاختيار وما في معناه)

- ثانيها: النص على الاختيار بلفظ (أولى القراءتين بالصواب وما في معناه).

واختلفت في قراءته القراءة، ولم يكن على إحدى القراءتين دلالة تنفصل بها من الأخرى غير اختلاف خط المصحف، فالذى ينبعى أن تؤثر قراءته منها ما وافق رسم المصحف⁽¹²³⁾

وعلى هذا الملاحظ يكون ضابط الاستفاضة وصحة النقل مهيمنا على الضابطين الآخرين، وهو الذي ارتآه نقاد القراءة، قال الجعبري: «الشرط واحد وهو صحة النقل، ويلزم الآخران»⁽¹²⁴⁾.

تلك هي أهم ضوابط القراءة عند ابن جرير، وهي لا تشذ عما استقر عليه الأمر عند رواد هذا العلم. وقد أرجع هذه الضوابط مؤلف «منهج الطبرى في القراءات» إلى أكثر من هذه الثلاثة، مضيفاً إليها: اختيار القراءة لقوية المعنى، واختيار القراءة بدلالة السياق، واختيار القراءة بالقرائن، وفصل القول فيها بشواهدها من تفسير الإمام⁽¹²⁵⁾. والحق أن ما أضافه لا يعدو أن يكون من توابع اللغة؛ فالسياق والقرائن والمعنى من مقتضيات التركيب اللغوي، حتى إن القرائن والسياق يخرجان من مشكاة واحدة لدى أرباب المعاني.

4- والقضية الرابعة هي نتيجة هذا البيان الذي تقرر، وحاصلها أن هذا الصنيع من ابن جرير هو مقتضى الاختيار الذي ارتضاه السلف ولم يروا فيه مذمة ولا عن الكافية شذوذًا. والاختيار مبناه على تفضيل وجه قرائي لوجه صحيح، مع عدم الخروج عن ضوابط القراءة الصحيحة⁽¹²⁶⁾.

خاتمة:

لقد أوضحت بما يسع طبيعة هذه الورقات بعض معالم الرؤية القرائية لدى ابن جرير الطبرى في قضيتيْن: أولاهما جذر الأخرى وأساسها؛ هي مذهبه في الأحرف السبعة وما إليه، وثانيهما تابعة لها وامتدادها؛ وهي موقفه من القراءات وتواضعه، بوجيز القول ومختصره.وها أنذا أسترجع مما قررته بعض الخلاصات:

1- إن ابن جرير الطبرى إمام من أئمة علم القراءات، راجح في بابه، وأقدر على تحليل مسائله، ورَّثَ فيه تصنيفاً يدل وصف ناعته على عظم شأنه، وجودة ترتيبه، وعمق مضمونه، لكنه لم يصلنا لحدود الآن، فاعتمد البحث كتابه «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» الذي بث فيه معارف قرائية يُستهدي بها لتبيان منحى صاحبها فيما نحن بسيله.

2- ذهب ابن جرير في تفسير الأحرف السبعة إلى أنها لغات سبع في كلمة واحدة؛ باختلاف الألفاظ واتفاق المعانى، وهو لم يزعم أن في القرآن ما يُقرأ على ذلك النحو؛ لأن الأحرف السبعة لم يثبت منها الإمام عثمان إلا حرف واحد؛ نظراً للمصلحة اتحاد الأمة وعدم افتئانها باختلاف الأحرف الذي يجب كفر المماري فيه، وإلى ذلك الحرف الباقى ترجع القراءات القرائية؛ لاحتمال خطوط المصاحف لها مع صحة النقل إلى مصدرها.

ثالثها: النص على الاختيار بلفظ (لا استجيز القراءة بغيرها وما في معناه).

كما نسب إليه الاختيار مع الذين اختاروا من القراءة ذاكراً معايير اختيارهم مكي بن أبي طالب فقال: «وهو لاء الذين اختاروا إنما قرءوا لجماعة، وبروايات، فاختار كل واحد مما قرأ وروى قراءة تنسب إليه بلفظ الاختيار، وقد اختار الطبرى وغيره. وأكثر اختياراتهم إنما هو في الحرف إذا اجتمع فيه ثلاثة أشياء: قوة وجهه في العربية، وموافقته للمصحف، واجتماع العامة عليه»⁽¹³⁰⁾.

ومن الذين أسندوا إليه الاختيار ابن جرير في المنبهة حيث قال:
والطبرى صاحب التفسير
له اختيار ليس بالشهير

وهو في جامعه مذكور

وعند كل صحبه مشهور⁽¹³¹⁾
هذا بالإضافة إلى ما نقله أرباب التراجم من إسناد الاختيار إليه، كما سبق النقل عنهم في صدر هذه الصفحات.

وإذ تبينا كل هذا فلا مería في بطلان نسبة الطعن في القراءات لهذا الإمام ولا فساد قول أفسد من ادعاء أنه عالم بتواتر مالم يستجزه من الأوجه القرائية. وسائل ذلك ذو حمية لم تؤسس على قواعد المنهج العلمي الذي حمل رياضته ابن جرير الطبرى. والله أعلم بالصواب.



توقل ومتابعة. نسأل الله دوام معونته وتيسيره؛
إنه نعم المولى ونعم النصير.



الهوامش

- (1) قال الخطيب «وتفرد بمسائل حفظت عنه» تاريخ بغداد: 16 / .36.
- (2) البقرة: 542 / 1.
- (3) جامع البيان: 281 / .
- (4) البقرة: 80 / 6.
- (5) جامع البيان: 212 / .
- (6) البقرة: 291 / 4.
- (7) جامع البيان: 148 / 1.
- (8) هكذا ورد عند الطبرى في تفسيره (148)، وذكره ابن السبكي في طبقاته (3/ 121) وسيرد بعض القيل عما صنف ابن جرير في هذا الفن.
- (9) جامع البيان: 273 / 14.
- (10) قال أبو محمد الفرغانى: ثم من كتب محمد بن جرير كتاب «التفسير» الذى لو ادعى عالم أن يصنف منه عشرة كتب، كل كتاب منها يحتوى على علم مفرد مستقصى لفعل» سير أعلام النبلاء 2446 / 6.
- (11) معجم الأدباء: 2454 / 6.
- (12) نفسه / 6.
- (13) نفسه / 6.
- (14) أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة البغدادي، تلميد محمد بن جرير الطبرى. ولد: سنة ستين ومائتين. وتوفي: سنة خمسين وثلاثمائة. صاحب التصانيف في الفقه وعلوم القرآن.. [سير أعلام النبلاء: 15 /].
- (15) نفسه / 6.
- (16) تاريخ بغداد 161 / 2.
- (17) غاية النهاية 107 / 2.
- (18) الأرجوزة المنبهة: 155.
- (19) مجموع الفتاوى: 389 / 13.

3 - تكلم الإمام الطبرى في قراءات بما يقتضى عدم صحتها وتفضيل غيرها عليها، مع تلقي الناس لها بالقبول، فرغم بعض الدارسين أنه رَحْمَةُ اللَّهِ طاعن في القراءات ومتجرئ على خرق إجماع الأمة، وسعى الآخرون إلى تبرئه من هذا المدعى، وسار البحث لتأييد هذا الصنف، مستعيناً بالموقف من وجوه مالها إلى أن ابن جرير كانت له معايير في رد القراءات وقولها؛ هي الضوابط التي استقرت عليها الاصطلاح، وانبنت عليها مأخذ الأئمة القراء، وهي: استفاضة النقل، وموافقة الرسم والوجه العربي الصحيح. وما كان رَحْمَةُ اللَّهِ ليرد قراءة عَلِم هو بتواترها، أو يخرق إجماع الأئمة عليها زمنه، وسائل ذلك ينبغي أن يعيد مراجعة قوله ببيانات من كلام الطبرى نفسه.

4 - إن ابن جرير صاحب اختيار، وللاختيار معايير لم يحد فيها إمام المفسرين عن سيرة من سبقوه، ولا الخالفين بعده من الأئمة الفضلاء، وهي سنة قرائية تتحد أصولها، وقد يختلف في بعض جزئياتها، وحمل منحى الطبرى على الاختيار أسلم من مقالة القدر في عالم كان له في خدمة علوم الإسلام نظر ثاقب حلاه بسمة الاجتهد والإمامنة.

5 - لعقبات الطبرى القرائية وتعليقاته وتعليقاته في تفسيره، مقام علمي راسخ ينبغي الأول إليها لتعزيز النظر القرائي ذي الأصول اللغوية والنقلية، حاول اقتراءها بعض الدارسين، وما زال في كنوزها ما يحتاج لمزيد

- عليه جمهور العلماء من السلف والأئمة أنها حرف من الحروف السبعة، بل يقولون: إن مصحف عثمان هو أحد الحروف السبعة، وهو متضمن للعرضة الأخيرة التي عرضها النبي ﷺ على جبريل، والأحاديث والآثار المشهورة المستفيضة تدل على هذا القول» [395].
- (47) هو أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو والأموي بالولاء، أبو الطاهر المصري، من حفاظ الحديث، مصنف شرح الموطأ، توفي سنة 250 هـ [تذكرة الحفاظ 2 / 67].
- (48) المرشد الوجيز : 106.
- (49) نفسه: 148 ولشيخنا الدكتور توفيق العقربي رسالة في هذا الباب بعنوان : «الاختلاف بين المصاحف العثمانية بالزيادة والنقصان» طبع بمطبعة: أولاد الشيخ للتراث. القاهرة.1423 هـ
- (50) الإبانة: القراءة فيما خالف خط المصحف وإن روي ص: 54. يقول ابن تيمية: « ومن هؤلاء من يقول: إن حرف أبي بن كعب وأبن مسعود وغيرهما مما يخالف رسم هذا المصحف منسخة» [الفتاوى: 397 / 13].
- (51) الإبانة 54-53.
- (52) نفسه.
- (53) نفسه.
- (54) من المowanع .350
- (55) هو أحمد بن يوسف بن الحسن بن رافع بن الحسين بن سويدان الشيباني الموصلي، موفق الدين أبو العباس الكواشى: عالم بالتفسير، من فقهاء الشافعية. من أهل الموصل. توفي 680 هـ [الأعلام 1 / 470].
- (56) الإنقان 1 / 281.
- (57) النشر 1 / 52.
- (58) دفاع عن القراءات: 12 - 13 .
- (59) نفسه: 13.
- (60) نفسه 15.
- (61) نفسه 18.
- (20) الإنقان: 1 / 403.
- (21) جامع البيان: 1 / 57.
- (22) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: 281 / 8
- (23) نفسه: 284 / 8.
- (24) غريب الحديث: 3 / 159.
- (25) فضائل القرآن: 339.
- (26) المرشد الوجيز: 98 والأية من سورة المائدة: 62.
- (27) آخر جه البخاري في فضائل القرآن باب أنزل القرآن على سبعة أحواض: 4991 والإمام مسلم: 818 وآخرون.
- (28) جامع البيان 1 / 58.
- (29) النشر 1 / 31.
- (30) الرسم القرآني: 105.
- (31) التمهيد 8 / 269.
- (32) المرشد الوجيز 138.
- (33) جامع البيان 1 / 58.
- (34) جامع البيان: 1 / 64.
- (35) نفسه 1 / 64.
- (36) نفسه 1 / 65.
- (37) هو عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم أبو طاهر البغدادي البزار الأستاذ الكبير الإمام النحوي العلم الثقة مؤلف كتاب البيان والفصل في القراءات [غاية النهاية: 1 / 475].
- (38) المرشد الوجيز: 148.
- (39) الإبانة 43 - 44.
- (40) الإبانة 44.
- (41) الإبانة 43.
- (42) جامع البيان 1 / 65.
- (43) آل عمران: 32.
- (44) نفسه 6 / 347.
- (45) المرشد الوجيز 149.
- (46) مجموع الفتاوى 13 / 402 ويظهر أن ابن تيمية مؤيد لمذهب الطبرى، وذلك في قوله: «فالذى

- . (92) البقرة: 181 . (62) نفسه 20
- . (93) جامع البيان / 6 . (63) نفسه 22
- . (94) نفسه / 3 . (64) نفسه 25
- . (95) نفسه / 6 . (65) نفسه 27
- (96) جمال القراء / 2 433 فما بعدها وقد ناقش السخاوي ابن جرير وتتبع حججه في هذا الكتاب فانظره.
- (97) مقالات في علوم القرآن: 318 . (66) القراءات القرآنية: 40
- . (98) البقرة: 60 . (67) جمال القراء: 1 / 434
- . (99) جامع البيان / 2 136 . (68) القراءات القرآنية: 44
- . (100) البقرة: 281 . (69) نفسه: 45
- . (101) نفسه / 6 . (70) نفسه 42
- . (102) الإيابة: 83 . (71) نفسه: 55
- . (103) يوسف: 23 . (72) القراءات المتواترة: 8
- (104) نفسه / 16 30 علق على هذا الأثر شاكر قائلاً «هذا إسناد صحيح» وجزء منه في صحيح البخاري كتاب تفسير القرآن. باب قوله: (وراودته...) ح: 4692
- . (105) المائدة: 3 . (73) نفسه: 144
- . (106) جامع البيان: 9 / 485 . (74) نفسه: 472
- . (107) الرحمن: 33 . (75) انظره ص: 312
- . (108) الصوار: القطبي من البقر (اللسان).
- . (109) جامع البيان / 23 47 . (76) انظره ص: 109
- . (110) الإنسان: 10 . (77) المرشد الوجيز 161
- . (111) جامع البيان: 24 / 58 . (78) قال الذهبي: «الإمام المفید، الرئيس أبو بکر محمد بن أَحْمَدَ بْنُ الْمَفِيدِ، الْمَفِيدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ الْمَفِيدِ الْجَلَابِيُّ الْنِيَسَابُورِيُّ مِنْ كُبَرَاءِ بَلْدَهُ. تَوَفَّى سَنَةُ 340 هـ» سير أعلام النبلاء: 15 / 419
- . (112) آل عمران: 32 . (79) تاريخ بغداد / 2 161
- . (113) جامع البيان: 6 / 348 . (80) معجم الأدباء / 6 2452
- . (114) البقرة: 183 . (81) معرفة الفراء الكبار / 1 150
- . (115) جامع البيان / 3 418 . (82) ن. معجم الأدباء / 6 2455 . وللباحث محمد البخاري إسهام في تحقيق تلمذ ابن مجاهد على ابن جرير أفرد منه بعض ما حررت هنا.
- . (116) آل عمران: 48 . (83) النشر / 1 34
- . (117) آل عمران: 48 . (84) مقالات في علوم القرآن: 313
- . (118) جامع البيان / 6 425 . (85) المرشد الوجيز: 173
- . (119) الإيابة: 53 . (86) نفسه: 173 - 177
- . (120) البقرة: 208 . (87) آل عمران: 28
- . (90) جامع البيان / 6 367 . (88) جامع البيان / 6 317
- . (91) جامع البيان: 6 / 369

- ﴿الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة: لأبي عمرو الداني. ترجمة محمد بن مجستان الجزائري. ط. دار المغني للنشر والتوزيع. الأولى 1420هـ﴾
- ﴿الأعلام: للزركلي. دار العلم للملايين. ط. الخامسة عشر مايو 2002م﴾
- ﴿تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي. ترجمة مصطفى عبد القادر عطا. ط. دار الكتب العلمية. الأولى 1417هـ﴾
- ﴿تذكرة الحفاظ: الذهبي. ط. دار الكتب العلمية بيروت. الأولى 1419هـ﴾
- ﴿التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ابن عبد البر. ترجمة سعيد احمد أعراب. ط. وزارة الأوقاف المغربية. 1410هـ﴾
- ﴿جامع البيان عن تأویل آی القرآن: ترجمة محمود شاكر. ط. مكتبة ابن تيمية. القاهرة﴾
- ﴿جمال القراء وكمال الإقراء: علم الدين السخاوي. ترجمة علي حسين البوابين. ط. مكتبة الخانجي. الأولى 1408هـ﴾
- ﴿دفاع عن القراءات المتواترة في مواجهة الطبرى المفسر: لبيب السعيد. ط. دار المعارف. 1998م﴾
- ﴿الرسم القرآني: ضابطاً من ضوابط القراءة الصحيحة: د. توفيق العقري. ط. مكتبة أولاد الشيخ للتراث. الأولى 1423هـ﴾
- ﴿سير أعلام النبلاء: الذهبي. ترجمة أكرم البوستي. ط. مؤسسة الرسالة. التاسعة 1413هـ﴾
- ﴿طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي. ترجمة د. محمود محمد الطناحي. د. عبد الفتاح محمد الحلول. 1394هـ﴾
- ﴿الإتقان في علوم القرآن: للسيوطى. ترجمة محمد أبو الفضل إبراهيم. ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب. 1440هـ﴾
- ﴿الإبانة عن معاني القراءات: مكي بن أبي طالب القيسى. ترجمة عبد الفتاح إسماعيل شلبي. ط. دار نهضة مصر. 100﴾
- ﴿المقدمة في القراءات: جامع البیان: مختار الصحاح: طرقاً﴾
- ﴿الطق: ما عقد من الأبني. والجمع: الطاقات. 265/4﴾
- ﴿الطق: ما عقد من الأبني. والجمع: الطاقات. 13/1﴾
- ﴿ينظر منهج الإمام الطبرى في القراءات ص: 385 و 427﴾
- ﴿يقول ابن الجزيرى في معنى القراءة أو الاختيار: «إضافة الحروف والقراءات إلى أئمة القراءة ورواتهم، المراد بها أن ذلك القارئ وذلك الإمام اختار القراءة بذلك الوجه من اللغة حسبما قرأ به، فآثاره على غيره، ودام عليه ولزمه حتى اشتهر وعرف به، وقصد فيه، وأخذ عنه؛ فلذلك أضيف إليه دون غيره من القراء، وهذه الإضافة إضافة اختيار ودام ولزوم لا إضافة اختيار ورأي واجتهاد» النشر: 2/52﴾
- ﴿قال ابن الجزيرى: «وقرأ عليه باختياره أحمد بن عبد الله الجبى» [غاية النهاية: 2/107].﴾
- ﴿معجم الأدباء: 2444/6﴾
- ﴿انظرها بشواهدتها ص: 201 وما بعدها﴾
- ﴿الإبانة: 100﴾
- ﴿المنبهة: 162﴾



المصادر والمراجع

- ﴿الإبانة عن معاني القراءات: مكي بن أبي طالب القيسى. ترجمة عبد الفتاح إسماعيل شلبي. ط. دار نهضة مصر. 100﴾
- ﴿الإتقان في علوم القرآن: للسيوطى. ترجمة محمد أبو الفضل إبراهيم. ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب. 1440هـ﴾

- » معجم الأدباء: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي. تحر. إحسان عباس. ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت. الأولى، 1414 هـ / 1993 م.
- » النشر في القراءات العشر: لابن الجزرى. تحر: علي محمد الضباع، ط. دار الفكر.
- » معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: الذهبي. ط. دار الكتب العلمية. الأولى 1417 هـ.
- » مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير: د. مساعد الطيار. ط. دار المحدث. الأولى 1425 هـ.
- » من الموانع عن جمع الجوا مع في أصول الفقه: تاج الدين عبد الوهاب السبكي. تحر: سعيد بن علي الحميري. ط. دار البشائر الإسلامية. الأولى 1420 هـ.
- » منهج الإمام الطبرى في القراءات وضوابط اختياره في تفسيره: زيد بن علي مهارش. ط.

« غاية النهاية في طبقات القراء: شمس الدين أبو الخير ابن الجزرى، ط. مكتبة ابن تيمية. عنى بنشره : بر جستارس.

« غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلام. تحر د. محمد عبد المعيد خان. ط. مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن. الأولى، 1384 هـ.

« فضائل القرآن: لأبي عبيد القاسم بن سلام. تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقى الدين. ط. دار ابن كثير . الأولى، 1415 هـ.

« القراءات القرآنية وموقف المفسرين منها: محمد علي الحسن. ط. دار البيارق. الأولى 1414 هـ.

« القراءات المتواترة التي أنكرها ابن جرير الطبرى في تفسيره والرد عليه من أول القرآن إلى آخر سورة التوبة: محمد عارف عثمان موسى الهردى. ط. الأولى، 1406 هـ. المديرية العامة للطبعات. السعودية.

« مجموع الفتاوى: لابن تيمية. ط. دار عالم الكتب. 1412 هـ.

« المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز: لأبي شامة. تحر: طيار آلتى قولاج. ط. دار وقف динيانة التركى. أنقرة. الثانية 1406 هـ.